

ورقة بحثية

الزواج المبكر في مصر

اعدد / أمل صقر

إشراف / الأستاذة نهاد ابر القمصان



## حجم الظاهرة:-

### ١-دراسة مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار "أنماط الزواج في المجتمع المصري"

حضرت الدراسة الديموجرافية من ظاهرة الزواج المبكر للفتيات اللاتي لم يبلغن ٢٠ سنة مؤكدة أنه يرتبط بحدوث طلاق مبكر، وطالبت في الوقت نفسه بالعمل على رفع سن الزواج من خلال سن قوانين جديدة وتفعيل القوانين القائمة.وأوضحت الدراسة " أن ظاهرة الزواج المبكر تنتشر في مصر حيث بلغ عدد حالات الزواج المبكر (لفتيات أقل من ٢٠ سنة) التي تمت في ٢٠٠٦ حوالي ١٥٣ ألف حالة تمثل حوالي ٢٩% من إجمالي حالات الزواج التي تمت في عام ٢٠٠٦.

وأشارت بيانات التعداد العام للسكان لعام ٢٠٠٦ إلى أن حوالي ١١% من الإناث في الفئة العمرية (١٦ - ١٩ سنة) متزوجات حالياً أو سبق لهم الزواج.وذكرت الدراسة أن ٢٦ ألف طفل يعانون من تفكك أسرهم نتيجة طلاق الوالدين، موضحة أن الطلاق يؤدي إلى تفكك الأسرة، وهو ما يتطلب تغيير قوانين الأحوال الشخصية ورفع الوعي بتداعيات الطلاق في مصر لتجنب هؤلاء الأطفال معاناة طلاق الوالدين.وطالبت برفع الوعي وإدماج الفتيات في التعليم وسوق العمل وهو من شأنه سيؤدي إلى تجنب الدولة العديد من الأعباء التي تنجم عن الزواج المبكر.

### ٢- دراسة وزارة الشؤون الاجتماعية

وتشير نتائج الدراسة التي قامت بها وزارة الشؤون الاجتماعية (الإدارة العامة لشئون المرأة) إلى أن دراسة تحليلية لظاهرة الزواج المبكر أشارت بأن هناك ١٤.٤ من إجمالي عينة البحث المركزي من مناطق الحوامدية والبدرشين قاموا بتزويج بناتهم مبكراً ونحو ٥٨.٣% من جملة هذه المجموعة قاموا بتزويج بناتهم من أزواج غير مصريين، كما بلغت نسبة من قام بتزويج بناته من زوج مسن نحو ٩.٦%.

### ٣- دراسة المجلس السكان الدولي في مصر : مليون امرأة ضحايا الزواج المبكر :-

أجرى مجلس السكان الدولي في مصر دراسة حديثة عن الزواج المبكر للتعرف إلى أسبابه ونتائجه، حيث وصل متوسط سن الزواج إلى ما بين ١٠ و 16 سنة، وذكرت ٦٢% من الفتيات

عينة الدراسة أن آباءهن كانوا أصحاب الكلمة الأولى والأخيرة في هذا الشأن، ويختلف الأمر تبعاً للحالة الاقتصادية والاجتماعية.

وأكدت الدراسة أن حمل الفتيات الصغيرات له ثلاث نتائج محتملة: مولود حي، إجهاض، ولادة جنين ميت، حيث إن (٢٢) فتاة حامل مررن بتجربة الإجهاض، ٨ منهن كان مولودهن ميتاً، و ١١ منهن تعرض أطفالهن الرضع للموت. وانتهت الدراسة إلى أن الزواج المبكر له نتائج سيئة على الفتيات وأن الأسرة مسئولة عن ذلك بصورة أساسية

#### ٤ - دراسة د. إقبال السمالوطي ودراسات أخرى :

تشير دراسة أخرى للدكتورة علياء شكري إلى أن ٣٦% من زيجات الريف تقع في سن يقل عن 16 سنة، كما بينت دراسة د. إقبال السمالوطي ٢٠٠٠ أن هناك ما بين ١٥ إلى ٢٠ % من مجموع مواليد الوطن العربي تلدهن أمهاتهن وهن في سن المراهقة، وهذا يدق ناقوس الخطر بقوة محذراً من المخاطر الرهيبة التي تنتشب أنيابها في الطفلة التي يوقعها حظها العاثر في فخ الزواج المبكر [أولى المخاطر هي المخاطر الصحية كتسمم الحمل، وفقر الدم، وصعوبة الولادة، والإجهاض، وبالطبع يساهم صغر السن في فتح شهية الزوج للإجهاض المتكرر دون فاصل زمني معقول بين الولادة والأخرى مما يعرضها للإرهاق البدني ويعرض أطفالها للأنيميا والجفاف وانخفاض الوزن والمناعة، ولهذا تكون معدلات وفيات الأمهات والرضع والأطفال دون الخامسة أعلى في المناطق التي تنتشر فيها ظاهرة الزواج المبكر، وتبين الدراسات أن احتمالات الوفيات في الفتيات من عمر ١٠-١٤ سنة بسبب الحمل والولادة تزيد خمسة أضعاف عن وفاة النساء في سن ٢٠-٤٥ سنة، وأن عسر الولادة أكثر شيوعاً بين الفتيات المراهقات، وأيضاً ترفع الدراسات الميدانية للباحثين مثل مركز النديم ود. إقبال السمالوطي ود. رفيقة حمود وغيرهم الستار عن أرقام ونتائج مرعبة لظاهرة الزواج المبكر، فهذا النوع من الزواج يحرمهن من فرص التعليم ٣،٤٧% من فتيات عينة بحث ريف الجيزة قد توقفن عن متابعة التعليم بسبب الزواج المبكر، وليس الصحة والتعليم فقط هما الخسارة الوحيدة ولكنها تخسر نفسها ومعنوياتها من الإحباط والقلق نتيجة لعدم قدرتها على القيام بالتزاماتها وأعبائها والتناقض النفسي نتيجة عدم الإشباع العاطفي الذي لم ينضج بعد خاصة إذا كان الزوج أكبر منها بعشرات السنين، فقد أظهرت إحدى دراسات وزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية أن الفارق في السن بين معظم الفتيات اللاتي تزوجن مبكراً وبين أزواجهن كان كبيراً، و على سبيل المثال كانت نسبة الفتيات اللاتي تزوجن من أزواج

يكبرونهن بعشرين سنة وأكثر ٦٥,٧%!!، وتنتهي معظم هذه العلاقات، فقد تبين أن نسبة المطلقات بين المتزوجات من سن ١٢-١٨ سنة بلغت ٤٩% من حالات الطلاق.

إن ما يقرب من ٣٠٠ حالة زواج مبكر لفتيات مصريات من غير المصريين تسجل يومياً في الشهر العقاري، ويرتفع العدد إلى ٥٠٠ حالة في الصيف الذي هو موسم السياحة حيث أكدت دراسة السمالوطي أن نسبة ٦٥,٧% من اللاتي تزوجن في سن مبكرة من زوج غير مصري أن أزواجهن كانوا متزوجين بأخريات قبل الزواج منهن، مما جعل نسبة الطلاق في هذه الزيجات تصل إلى ٥١,٤% من إجمالي عينة البحث. والعجيب والغريب أن انتشار الزواج المبكر يتم بالرغم من أن هناك قانوناً شرعياً ووضعياً يمنع ويجرم مثل هذا الزواج

### أسباب الزواج المبكر في الريف المصري :-

يعد الفقر من أهم الأسباب الرئيسية التي تدفع الفقراء في الريف المصري لتزويج بناتهم في سن مبكرة للتخلص من أعباء الفتاة، حيث يحصل الوالدان على المال أو الأشياء العينية كمقابل أو ثمن ابنتهم إلى جانب المفاهيم القبلية المنتشرة في الريف المصري خاصة الصعيد ولا يمكن تجاهل أن الفقر يجعل بعض الأسر تزوج فتياتها الصغيرات اللاتي لم يبلغن السن القانونية من أزواج أثرياء مصريين أو عرب لديهم القدرة على تلبية الشروط التي تضعها أسرة الفتاة على الزوج و تلعب العادات والتقاليد الموروثة دوراً كبيراً في تعميق هذا المفهوم مثل رغبة الريفيين في الإكثار من الأولاد والتخلص من أعباء البنات والخوف الشديد على الشرف والعرض. حيث أصبح الزواج المبكر شائعاً لأنه يمثل مفاهيم العذرية والطهارة والسيطرة على غريزة الجنس داخل المرأة، ومن ثم فإن مبدأ الزواج المبكر هو أفضل طريقة لمنع حدوث أية فضائح قبل الزواج أو الحفاظ على العذرية التي تعد من أساسيات الزواج في المفهوم الاجتماعي .

### الحماية القانونية ضد الزواج المبكر :-

نصت المادة ٢٢٧ في القانون المصري على المعاقبة بالحبس مدة لا تتجاوز سنتين أو غرامة لا تزيد على ثلاثمائة جنيه كل من أدلى أمام السلطة المختصة بقصد إثبات بلوغ أحد الزوجين السن المحددة قانوناً لضبط عقد الزواج أقوالاً يعلم أنها غير صحيحة ... ويعاقب بالحبس أو بغرامة لا تزيد عن ٥٠٠ جنيه كل شخص خوله القانون سلطة ضبط عقد زواج، وهو يعلم أن

طرفيه لم يبلغ السن المحددة في القانون، كما أصدر مجلس الشعب قانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨، والذي يتناول عددا من القضايا المهمة منها تجريم توثيق عقد الزواج لمن لم يبلغ من الجنسين ثماني عشر سنة ميلادية كاملة ويشترط للتوثيق أن يتم الفحص الطبي للراغبين في الزواج للتحقق من خلوها من الأمراض التي تؤثر على حياة أو صحة كل منهما.

### القانون الدولي والمعاهدات الدولية :-

تعد ممارسة الزواج المبكر نوعا من التمييز ضد الأطفال ولقد وضعت العديد من المعاهدات مثل معاهدة الموافقة في الزواج والحد الأدنى للزواج وتسجيل الزيجات، حيث تنص المادة 101 منها على ( لا يعترف بأي زواج دون الموافقة الحرة والكاملة لكلا الطرفين، كما تنص المادة ٢ منها على (وضع سن أدنى للزواج ولا يعترف قانونا بأي زواج تحت هذا السن . بينما نصت معاهدة "كايدو" على أن (خطبة وزواج الأطفال ليس لها أساس قانوني وعلى ذلك فيجب اتخاذ اللازم من تشريعات لتحديد سن أدنى للزواج وجعل تسجيل الزيجات إجباريا . كما جرم الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاهية الطفل زواج الأطفال وخطبة الأولاد والبنات قبل سن ١٨ .

### الزواج المبكر كأحد أشكال الاتجار بالبشر وآليات مواجهته :

هناك تعديلات تشريعية إيجابية متعددة في مصر، تم اتخاذها خلال الفترة الأخيرة مثل :

١- القانون الخاص بوضع السن القانوني لزواج الفتيات ١٨ عامًا، في تعديلات قانون الطفل

٢- تم تشكيل اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر، في يوليو ٢٠٠٧، بقرار من رئيس الوزراء وقد تم وضع خطة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر خلال الفترة من يناير ٢٠١١ حتي يناير ٢٠١٣ وتعكس الخطة المسعي الشامل والمتكامل الذي تتبناه مصر في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، والذي يقوم في الأساس علي مبادئ : المنع، الحماية، الملاحقة الجنائية (المعاقبة)، والمشاركة

٣- قانون ٦٤ لسنة ٢٠١٠ لمواجهة الاتجار بالبشر

والذي نص في المادة السادسة منه علي :

- يعاقب كل من ارتكب جريمة الاتجار بالبشر بالسجن المؤبد والغرامة التي لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تجاوز خمسمائة ألف جنيه في عدد من الحالات من بينها :

إذا كان الجاني زوجاً للمجني عليه أو من أحد أصوله أو فروعته أو ممن له الولاية أو الوصاية عليه أو كان مسئولاً عن ملاحظته أو تربيته أو ممن له سلطة عليه.

إذا كان الجاني موظفاً عاماً أو مكلفاً بخدمة عامة وارتكب جريمته باستغلال الوظيفة أو الخدمة العامة.

إذا كان المجني عليه طفلاً أو من عديمي الأهلية أو من ذوى الإعاقة.  
إذا ارتكبت الجريمة بواسطة جماعة إجرامية منظمة.

إلى جانب كون مصر طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والبروتوكول الخاص بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، خصوصاً النساء والأطفال، المعروف باسم "بروتوكول باليرمو"، قامت الحكومة المصرية منذ وقت طويل بالتصديق على مزيد من صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة، ومن بينها اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء في سبتمبر ١٩٨١، واتفاقية حقوق الطفل، في يوليو ١٩٩٠، إضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، في فبراير ١٩٩٣.